

أصول الفقه / سلسلة شرح كتاب الفروق للإمام القرافي / الشيخ عبد الله عبد الرحمن الغديان (03/31)

عبدالله الغديان

والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. الفرق السابع والثلاثون بين قاعدة تعليق المسببات على المشيئة وقاعدة تعليق ثمانية الاسباب على المشيئة المقصود من هذا الفرق هو ان - [00:00:00](#)

الشخص يتكلم في كلام مكون من الجملة الاولى يكون الشباب والجملة الثانية يكون مسبب والجملة الثالثة هذه تكون جملة تعليق ثلاث جمل الجمع الاولى سبب والجملة الثانية مسبب والجملة الثالثة جملة تعليق - [00:00:59](#)

هو يريد ان ان يبين الفرق بينما اذا كانت جملة تعليق تعود على السبب وهو الاول او تعود على المسبب وهو الثاني عندنا سبب وعندنا مسبب وعندنا جملة تعليق جاءت بعدهما - [00:02:19](#)

هو يريد ان يفرق بين ما اذا كان هذا التعليق رادعا على السبب او كان التعليق رادعا على المسبب ومثل له هنا يقول هنا والاول عندنا غير قاذح ولا يؤثر الا في اليمين بالله تعالى - [00:02:56](#)

دون الطلاق وغيرهما والعناق وغيرهما وعند الشافعي رضي الله عنه هو مؤثر في الجميع الى اخره المقصود ان الشخص عندما يقول لزوجته ان دخلت الدار فانت طالق ان شاء الله - [00:03:31](#)

ان دخلت الدار هذا واحد عندي طالق هذا اثني ان شاء الله هذا التعليق فاذا اعاده على الاول عند خلد الدار ان شاء الله ما تطلب وان اعاده على الثاني - [00:04:01](#)

وان اعادوا اذا اعاده على الاول بان هنا يقول اه اذا قال ان دخلت الدار ان شاء الله ويعيد الاستثناء على الدخول يعني ان دخلت الدار فانت طالق ان شاء الله. اذا اعاد الاستثناء هذا او او التعليق اذا اراده على الدخول - [00:04:27](#)

ما تطلب واذا ارجعه الى الطلاق الذي هو المسبب فانها تطلق وعلى هذا الاساس تقرؤون عاد ما كتب لك ان هذا هو المقصود. الفرق الثامن والثلاثون بين قاعدة النهي الخاص - [00:04:51](#)

وبين قاعدة النهي العام. المقصود من هذا الفرق هو بيان تعارض العام والخاص يعني يأتي دليل عام ويأتي دليل خاص ويتعارضان هو ذكر هنا ثلاثة اقسام لان عندما يتعارض دليل عام ودليل خاص - [00:05:10](#)

تارة يتفقان في الحكم يتفقان في الحكم اي ان حكم العام هو حكم الخاص ما في فرق بينهما واذا كان واذا اتفق في الحكم سيكون ذكر الخاص على انه فرد - [00:05:42](#)

من افراد العامة على انه فرد من افراد العام مثل حافظوا على الصلوات هذا عام والصلاة الوسطى هذا خاص يعني وحافظوا على الصلاة الوسطى. الصلاة الوسطى فرض من افراد العام الذي هو الصلاة - [00:06:17](#)

فاذا ذكر عام خاص واتفق في الحكم فان الخاصة فرد من افراد العام يعني ان ذكره لاهميته ولا نقول انه مخصص للعام لكن عندما يأتي العام ويشتمل على حكم ويأتي الخاص - [00:06:49](#)

ويشتمل على حكم يختلف عن حكم العام يأتي دليل عام اشتمل على حكم ويأتي دليل خاص يعني من افراد هذا العام ولكنه مشتمل على حكم يختلف عن حكم العام فمثلا عندما تقول لا - [00:07:24](#)

تقول لا تقتل احدا كلمة احد لفظ عام لانه نكرة في سياق النهي والنكرة في سياق النهي تكون عامة ثم قال اقتل فلانا الاول فيه نفي

القتل ولا اثباته ها - 00:08:07

نفي القتل والثاني هذا فيه اثبات ماذا فيه اثبات القتل واثبات القتل يختلف عن نفي القتل فحينئذ هذه الطريقة يقال عنها انها من تخصيص العام اذا اذا تعارض عام وخاص واختلفا في الحكم - 00:08:37

واختلف في الحكم فحينئذ يقال ان الخاص يخرج من ماذا يخرج من العام وبناء على ذلك فالقتل يكون للجميع والا يكون لهذا الفرد ها تمام يكون لهذا الفرض هذان قسما - 00:09:07

القسم هذولي سهلة يعني لكن في قسم ثالث هو اللي فيه شيء من الصعوبة عندنا الان قوله تعالى حرمت عليكم الميتة حرمت عليكم الميتة. هذا عام ولا خاص ميتة الابل البقرة الغنم اللي هي كذا - 00:09:31

ايه ثم قال يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم لا تقتلوا الصيد وانتم حرم فهذا ذاك محرم ذاك محرم الاكل وهذا محرم القتل وبطبيعة الحال يكون محرم ماذا - 00:10:00

محرم لكن اذا وقع الانسان اذا وقع الانسان يعني كان جائع هل يستحل الميتة؟ ولا يستحل الصيد اه هل يستحل الميتة؟ يعني يستحل الصيد ويدفع الجزاء ولا يستحل الميتة وليس عليه جزاء - 00:10:26

والجواب انه يستحل الميتة ولا يستحل الصيد الجواب انه يستحل الميتة ولا يستحل الصيد. تقرأونه عاد لكن هذه هي الاقسام الثلاثة لهذا الفرق قاعدة التي بعد ابو الفرق الذي بعدها - 00:10:52

الفرق التاسع والثلاثون بين قاعدة الزواجر وبين قاعدة الجوايز اذا نهى الله عن امر هل نهى عنه لما يشتمل عليه من المصلحة ولا لما يشتمل عليه من المفسدة من المفسدة. طيب - 00:11:11

الحدود التي وضعت في الشريعة الحدود المقدرة هذه حدود لجلب هذه حدود لمنع المصالح والحدود لدرء المفسدات طيب العقوبات التعزيرية سواء كانت عقوبات مالية ولا عقوبات سجن ولا يعني - 00:11:38

في الشريعة بوجه عام باي شكل من الاشكال هل التعزير هذا موضوع لمنع المفسدات وتقليلها والا موضوع لمنع المصالح ها تمام لمنع المفسدات هذا باب النواهي لان العقوبة الحدود والعقوبات هذي تجدون انها مسببات مترتبة - 00:12:03

على ارتكاب اسباب محرمة. مثل الزنا ترتب عليه ماذا الرجم او شسمه هذا او الجلد او التغريب القذف سبب ترتب عليه جلد كم ثمانين اه شرب الخمر وهكذا فتجدون الحدود - 00:12:35

والتعازير كلها في الشريعة تجدون انها مرتبة على اساس ان الشخص ارتكب امرا هو منهى عنه هذه كلها نسميها زواجر كل هذه نسميها زواجا الانسان امر امر بشيء لكن حصل منه تقصير - 00:13:04

او انه عجز عنه وشرع له شرع بدل فمثلا الانسان عندما يسهو في الصلاة يصلي خمسا او يسلم من ثلاث هنا هل خالف امرا ولا خالف نهيا تمام خالف امرا - 00:13:41

على هذا الاساس تكون مخالفة الاوامر المترتب عليها يكون جبر لكن ان الشخص عندما يفعل هذا الشيء تارة يكون مثلا يعني مضطر او ما الى ذلك وقد يكون متعمد قد يكون متعمد لكن ان الشارع شرع له بدل. على هذا الاساس على وجه العموم مهوب على وجه

الاستقرار الكلي - 00:14:10

على وجه العموم ان الزواجر تجدون انها عبارة عن درء المفسدات يعني من من اجل درعي انه فاسد. والجوايز هذه من اجل جبر المصالح التي تفوت الجوايز هذه تجدون انها - 00:14:39

تجبر الشيء الانسان عندما لا يستطيع هدي التمتع والقران ماذا يفعل يصوم فهذا جبرا عن ماذا؟ عن الهدي وهكذا بالنظر مثلا للانسان عندما لا يستطيع العتق في كفارة الظهار يرجع على الاشياء المرتبة هذه. فالغرض ان باب الجوايز على وجه العموم تجدون انه -

00:15:01

يجبر مصلحة فاتت والزواجر هذه هي عبارة عن الزجر عن ماذا عن ارتكاب سبب ترتب عليه ماذا؟ ها ترتب عليه مفسدة وهكذا تقرأ ونعاد الباقي. لكن هذا هو بيان الفرق الذي بعد هذا - 00:15:29

بين قاعدة المسكرات الفرق الاربعون بين قاعدة المسكرات وقاعدة المرقدات وقاعدة المفسدات عندنا ثلاثة مسكرات والمرقدات وقاعدة المفسدات هو رحمه الله قال الفرق بينها ان المتناول من هذه اما ان تغيب معه الحواس - [00:16:02](#)

اما ان تغيب معه الحواس فان غابت معه الحواس كالبصر والسمع واللمس والشم والذوق فهو المرقد يعني هو ما يغيب العقل لكن يغيب الحواس كالبصر الشم واللمس والشم والذوق هذه الحواس الخمس - [00:16:38](#)

فهو المرقد وان لم تغب معه الحواس فلا يخلو اما ان يحدث معه نشوة وسرور. وقوة نفس عند عند غالب المتناول له اولى فان حدث ذلك فهو المسكر والا فهو المفسد - [00:17:09](#)

المسكر هو المغيب للعقل مع نشوة وسرور كالخمر والمزهر وهو المعمول من القمح وهو المعمول والبتع وهو المعمول من العسل والسكركة وهو المعمول من الذرة والمفسد هو المشوش للعقل مع عدم سرور في الغالب كالبنج - [00:17:31](#)

تقرأون هذي ما فيها شي رحمه الله يعني نص على الفرق واضح الفرق الذي بعد هذا وهو الفرق الحادي والاربعون بين قاعدة كون الزمان ظرف التكليف دون المكلف به وبين قاعدة كون الزمان ظرفا - [00:18:01](#)

لايقاع المكلف به مع التكليف. الفرق هذا والذي بعده باقي ثلاثة فروق هذه ان شاء الله ستكون موضعا للدرس القادم وبالله التوفيق والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته في اسئلة ولا ما في - [00:18:28](#)

هذا يقول اقيمت صلاة العصر ولم اتم طوافي بعد وبعد الصلاة اتممت الطواف واخرت ركعتي الطواف الى ما بعد اذان المغرب فهل في ذلك شيء ركعتي الطواف تكون بعد الطواف مباشرة - [00:18:51](#)

اه المسافر الذي لا يعلم كم مدة اقامته في تلك البلد ما هي اقصى مدة لقصر الصلاة؟ هذا كلام في الحقيقة مجمل لان الشخص يعرف يعني في الغالب اذا دخل بلده عند الشغل يعرف هل يعني ممكن ان - [00:19:13](#)

هذا لكن اذا نوى الاقامة اكثر من اربعة ايام فلا يجوز له ان يقصر ولا يجمع انا في الشوط الخامس من الطواف مثلا واقامت الصلاة ولم اكمل الشوط اه تدخل معهم في الصلاة فاذا اتممت الصلاة تبدأ الشوط من اوله مهوب تدفع مهوب تبدأ الطواف من اوله - [00:19:34](#)

تبدأ الشوط الذي لم تكمله هل يوجد طواف الادعاء للعمرة؟ لا لكن اذا طفت يكون احسن رجل رجل بعض الكتابات ما السؤال الاول ما الحكم الشرعي في التقصير في الصلاة - [00:20:08](#)

بالنسبة لطلاب الجامعات الذين يدرسون في اماكن بعيدة لا يجوز لهم القصر ولا الجمع السؤال الثاني هل من نصيحة لشباب الحركات الاسلامية الذين يعملون في حقل الدعوة حيث نراه في السنوات الاخيرة - [00:20:53](#)

يتتبعون عورات بعضهم بعض ويتهمون بعضا بالخروج عن الاسلام والضلال ما اثر على الدعوة الى الله الشخص مما يؤسف الشخص يتبنى عمل ولكنه لا يكون عنده من العلم ما يكفي لتغطية هذا العمل - [00:21:17](#)

ولهذا يقول شيخ الاسلام يفسد الناس اربعة نصف متكلم ونصف متفقه ونصف متطرب ونصف نحوي الاول يعني درس بعض الاشياء في مبادئ التوحيد هذا المتكلم درس في التوحيد درس في الايمان لكن دراسات بسيطة بعد ذلك رفع نفسه كأنه مجتهد - [00:21:58](#)

في قرنه هو المجتهد الاول في قرنه في باب العقائد. وتجد مثل هالحين هاللي يكفرون بالجملة كثير الحين من الشباب اتخذوا اه كلمة التكفير هذي مثل شرب البيبسي ابدان ما يدري ان الملك يكتب - [00:22:34](#)

وان الله سيسأله عنها يوم القيامة ونسمع كثير هالحين يكفرون ناس ما رأوهم ابدان يتكلمون في الشيخ ابن باز يسألني واحد عنه مرة يقول وش تقول فيه واحد يعني - [00:22:59](#)

اذا رأيته طبعا ما تقبله نفسك يعني تحس بكراهية له عندما تراه يقول له ايش رأيك بالشيخ ابن ابن باز؟ طيب الشيخ ابن باز توفي رحمه الله وخدم الاسلام اكثر من ستين سنة - [00:23:24](#)

في الليل والنهار في ماله وفي بدنه وفي علمه وفي ما يعني يمكن ما في مشروع خير ما دخل فيك وانت حضرتك تجي في عمرك يمكن ثلاثين سنة تسأل عن وش رايتك فيه - [00:23:42](#)

يعني الله يبي يسألك عنه علشان تسأل واحد الثاني يسألني عن الشيخ ابن عثيمين في الحرم هنا عقب عقب الجلسة يعني في في ناس فيهم في الحقيقة انا اسميها نجاسة - 00:23:58

والا ما الذي يخصهم من هؤلاء يسألون عنهم الثالث يسألني عن آآ الشيخ ابن جبرين اللي سألني عن الشيخ بن جبرين عمره يمكن اثنعشر سنة ممكن نروح واحد من هالانجاس اللي في الحرم - 00:24:14

يقول رح اسأل فلان عن عن فلان شف وش يقول لك يعني في ناس يشتغلون ما قصدهم وجه الله ولكن قصدهم التشويش على طلبه العلم في الحرم. يشوشون عليهم من ناحية العلماء - 00:24:30

الرابع يسألني عن العز ابن عبد السلام طيب العز ابن عبد السلام يعني انتاجه العلمي وخدمته ومواقفه مع العلماء ومواقفه مع الحكام ومع يعني في عصره اية من ايات الله في قوة ايمانه وفي علمه. وتجي انت في القرن الخامس عشر تسأل عن العز بن عبد السلام يعني كأن - 00:24:48

الله يبي يسألك عنه في القبر والاخر يسألني عن شيخ الاسلام ابن تيمية انا ما ادري وش يعني هالظاهرة في الحرم خاصة يوجد ناس ما قصدهم وجه الله قطعاً والا الانسان يسأل عن الحلال والحرام اللي يبي يعمله واللي يبي يتركه - 00:25:13

يسأل عن حلال يعمله ولا يسأل عن حرام وان شسمه يا تركي اما يسأل عن فلان وعلان وفلان هذا ما هو من مو من عمله فنصف المتكلم هذا يعني درس شوي في التوحيد وبعدين طلع نفسه - 00:25:39

انه مجتهد في علم التوحيد والايمان ثاني نصف هذا يقول شيخ الاسلام يقول هذا يفسد الجنان. يعني يفسد القلب يفسد القلب. ابذكر لكم نكتة في في على الثاني هذا في - 00:25:59

الثاني يقول اه نصف المتفقه يقول هذا يفسد الاركان يعني بالنظر الى انك اذا جيته وسألته يعطيك على طول يحل ويحرم بالجملة كان واحد مرة في في منى يفتي ويقول الشخص الذي يأكل برتقال وهو محرم هذا عليه فدية - 00:26:19

طيب لماذا؟ قال لان البرتقال فيه طيب فتجد ان بضاعته في الفقه قليلة لكن انه يرى يضع نفسه انه مجتهد مطلق في الفقه يعني يتقمص شخصية علمية ليست له الثالث يقول متطبب - 00:26:46

يعني تأتي انت مريض وتأتي للطبيب يصف لك مرة يصف لك دواء بعد ذلك تموت منه ولا يقول انت مريض حالا عملية مستعجلة ولا عليك خطر وبعد ذلك يجري العملية وتموت. هذا حصل - 00:27:18

في بعض الاطباء تجد مجرد ما تأتي يقرر لك عملية وانت صحيح لكن يبي يتعلم عليك لان امه انه يحظر دكتوراة ولا يحظر ماجستير ولا يحظر بحث ترقية ويكون نتيجة العمليات اللي هو يجربها بحسب كثرتها وقلتها - 00:27:39

فهذا نصف المتطبب يقول هذا يفسد الابدان ونصف النحو اللي تعلم يعني كم حبة من علم النحو تجد انه يجر المرفوع ويرفع المجرور بالراحة مرة مثل واحد قال سأل شخص سأل شخصاً قال ما فعل ابوك بحماره؟ قال باعه - 00:28:05

قال قل باه. قال لا انت تقول بحماره. قال هذه باء الجر قال سبحانه الله باؤك تجر وبائي لا تجر فالانسان مما يؤسف لان كثير من الشباب اللي يشتغلون في الحركة سواء في البلاد هذي ولا في غيرها - 00:28:33

عندهم حماس وعندهم رغبة لكن ما عندهم علم ولا عندهم بصيرة يعني بضاعتهم في العلم قليلة ونتيجة لقلة العلم ما يكون عند الانسان بصيرة استدعاني شخص القي درس في مسجده ورحت انا وياه في السيارة وقال لي والله انا مشكل علي ثلاث مسائل في الفقه - 00:28:53

انا نظرت اليه والى عمره يمكن عشرين سنة قلت مش كلن عليك ثلاث مسائل في الفقه؟ قال ايه. قلت انت قال والله انا احمل الكفاءة فهو يحمل الكفاءة وتصور انه ما اشكل عليه في الفقه كله - 00:29:18

الا هالمسائل الثلاث فمشكلتنا حنا في الشباب انه عنده رغبة للخير لكن ما عنده زاد يتزود منه من اجل انه يوجه الناس له ولهذا الامام الشافعي رحمه الله يقول اعطي العلم كلك يعطيك بعضه - 00:29:38

اعط العلم كلك يعطيك بعضه. فانا انصح الشباب كما قال عمر رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسود لكن هم يتسودون قبل ان يتفقهوا.

والله تعالى في سورة في سورة براءة فلولا نفر من كل - 00:30:04

في فرقة منهم طائفة شف فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم تألم قبل ان تتكلم.

لكن مشكلتنا ان الانسان يكون عنده جرأة - 00:30:24

على الكلام قبل ان يكون عنده الاستعداد العلمي الذي يؤهله لهذا الكلام فانا انصحهم ان ان يحرصوا على التعلم هذا من جانب من

جانب اخر الله واحد والقرآن هو واحد والرسول واحد والسنة واحدة والدين واحد والحق واحد - 00:30:45

فلماذا مثلا يوجد يعني هل انقسامات على اي على اي سبب ولاي غرض المفروض انهم يكونون جماعة واحدة وكما ذكرت انهم

يتعلمون ويتزودون لكن كون بعضهم يشغل في بعض هذا طبعا امر لا يجوز - 00:31:10

اخذت مالا من بيت احد المسلمين بغير حق وبغير علم منهم. هل يجوز ان اتصدق في هذا المال مع انني استحي منهم - 00:31:32